

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (58) لسنة 2015م

بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي:

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03م).
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1980 م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (563) لسنة 2007م ، بإصدار لائحة العقود الإدارية .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل.
- وعلى القرار رقم (595) لسنة (2010م) ، بشأن إصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (12) لسنة (2010م)، بشأن علاقات العمل.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة " سابقاً " رقم (176) لسنة 1988 م، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية " سابقاً " رقم (14) لسنة (2010م) بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة 2012 م ، بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة 2013م .
- وعلى قرار مجلس الوزراء (453) لسنة 2013م بشأن سحب قرار وتقرير حكم .
- وعلى قرار مجلس الوزراء (457) لسنة 2013م بتعديل قراره رقم (453) لسنة (2013م).
- وعلى قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (2010/11 م) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبه.
- وعلى ماجاء في كتاب السيد/ مدير فرع صندوق الضمان الاجتماعي (س- 7-2-3060) المؤرخ في 2014/10/07م ، بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي .
- وعلى ماجاء في كتاب السيد/ مدير إدارة المشروعات رقم (2887-5-11/B) المؤرخ في (2014/10/14م)، بشأن تشكيل لجنة استلام ابتدائي.
- وعلى مقتضى مصلحة العمل.

قـرـر

مادة (1)

تشكيل لجنة استلام ابتدائي وفقاً للاتسي :-

ت	الاسم	الجهة	الصفة
1	م. حسن العقابي السنوسي	رئيس قسم المشروعات والصيانة - فرع المنطقة الوسطي	رئيساً
2	عبد القادر الفيتوري عامر	عن القسم المالي - فرع المنطقة الوسطي	عضواً
3	فرج محمد الكروي	عن وحدة الشؤون القانونية - فرع المنطقة الوسطي	عضواً
6	اسلم حسن جادالله	عن قسم المراجعة الداخلية - فرع المنطقة الوسطي	عضواً

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب احكام المادة الأولى من هذا القرار مهام عملها باستلام مشروع إزالة المبنى القائم على قطعة الأرض مبني مكتب الخدمات الضمانية هراوة التابع لفرع صندوق الضمان الاجتماعي المنطقة الوسطي استلاماً ابتدائياً بموجب العقد رقم (17 لسنة 2014م) المبرم بين الصندوق وشركة النور الساطع للمقاولات والاستثمار العقاري وذلك بمراعاة احكام المادة (124) من لائحة العقود الإدارية رقم (563 لسنة 2007م).

مادة (3)

تقوم اللجنة باعداد محضر تسليم واستلام لمشروع إزالة المبنى القائم على قطعة الأرض مكتب خدمات الضمانية هراوة والتأكد من مطابقته للعقد والمواصفات الخاصة به وإحالته إلينا للاعتماد مشفوعاً بتوصياتها .

مادة (4)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره . وعلى كل فيما يخص التنفيذ ...

د. إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوق الضمان الاجتماعي

الموافق: 2015/3/24 م
القانونية
عمرو:
الجريسي